

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٨٠ لسنة ٢٠٢٠

صادر بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٣

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة :

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى

ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستشارات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل

بمجمع خدمات الاستثمار؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية

التجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقمى ٣٩ ، ٢٩٩

لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل

مجلس إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى كتاب الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار بشأن طلب افتتاح مكتب

سجل تجاري بمركز خدمات المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد؛

وعلى المذكورة المعروضة علينا من السيد رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية

فى هذا الشأن؛

وعلى موافقتنا؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب سجل تجاري بمركز خدمات المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد (مركز الخارجـة) تحت اسم مكتب سجل تجاري استثمار الوادى الجديد لتقديم الخدمات للمشروعات الاستثمارية بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. على المصيلحي